يكن زوال الفعلية الاولية بسبب او بلا سبب فان امكن لم تكن الاولوية ذاتية لتوقفها على عدم
ذلك السبب وكلامنا في الاولوية الذاتية التي لا يجوز زوالها بالغير وان لم يمكن كان الطرف الاولى ضروريا بالذات
للممكن فلم يبق ممكنا بل واجبا ان كان هو الوجود وممتنعا ان كان هو العدم والجواب
انه لا يلزم من امتناع زوال الاولوية الوجود او العدم بالمعنى الذي ذكرتم وقوعه
فضلا عن كونه ضروريا ليلزم وجوب الممكن او امتناعه وذلك لانه يجوز ان يقتضي
ذات الممكن الوجود اقتضاء ما لا يبلغ الى حد الوجوب والوقوع او بالعكس ويكون الاولوية
الذاتية بحالها باقية غير زائلة قوله ان كان لا بد من ذلك اي الوقوع تارة وعدم
الوقوع اخرى صح الاستواء انما الى ترجيح بلا مرجح فالممكن ما لم يجب صدوره لم
يوجد وحين الوجود امتنع عدمه فهو موجود محفوف بوجوبين سابق ولاحق
معنى الشيء الاحتياج في التحقق والتعقل الى اعتبار العقل عند ملاحظة هذه
المعاني بمعنى انه يحكم انه لم يوجد ما لم يوجب وهذا الوجوب لا ينافي الاختيار
لكونه بالاختيار الذي هو من تمام العلة ثم بمعنى انه لا يكفي في الوقوع مجرد
الاولوية بل لا بد من انتهائها الى حد الوجوب بان يصير الطرف الاخر ممتنعا بالغير
اذ لو جاز وقوعه ايضا لكان وقوع الطرف الاول تارة ووقوعه اخرى مع الاستواء
الحاصل حيث لم يوجد الا مجرد الاولوية ترجيحا بلا مرجح فالممكن يجب صدوره عن العلة
ثم يوجد وهذا الوجود لا يوجب الضرورة بشرط المحمول ان قيل الشيء
على الوجود غير معقول اما بالزمان فظاهر واما بالذات بمعنى الاحتياج اليه فلانه
اما ان يراد الاحتياج في الوجود العيني وهو باطل لان الوجوب والوجود ليسا
امرين متميزين في الخارج يتوقف احدهما على الاخر ولو كان بالوجوب صفة للوجود
فيكون متاخرا عنه لا متقدما او في الوجود الذهني وهو ايضا باطل لظهور انه
لا يتوقف تعقل الوجود على تعقل الوجوب ورب يكون بالعكس قلنا المراد الثاني
بمعنى الاحتياج في اعتبار العقل عند ملاحظة هذه المعاني واعتبار الفقر
تنبيه فانه يحكم قطعا بانه لم يتحقق علة الممكن وما لم يجب لم يوجد فاذا
حكم العقل بهذا الترتيب بطل انه لا وجوب بالنسبة الى العلة الناقصة بل التامة
والوجوب

باليقين الحكم ليس مسبوقا بالعدم الخ

والوجوب اذا كان مما يتوقف عليه الوجود كان جزءا من العلة التامة فيكون متقدما
عليها لا متاخرا قلنا جزء العلة التامة ما يتوقف عليه المعلول في الخارج كذا في
اعتبار العقل ولو سلم بالوجوب يعتبر بالنسبة الى علة ناقصة هي جميع ما
يتوقف عليه الوجود فان قيل ما ذكرتم من كون وجود الممكن مسبوقا بالوجوب
لا يصح فيما يحدث من افعاله بالاختيار من تمام العلة لم يتحقق الوجوب الا بعد
تعلق الاختيار وكون المعلول واجبا بالاختيار لا ينافي كونه مختارا بل يحققه قوله
المنهج الثالث في القدم والحدوث وفيه مبحثان المبحث الاول قد يراد
بهما عدم المسبوقية بالغير والمسبوقية وقد يخص الغير بالعدم وهو المتعارف
وقد يقال باعتبار تفاوت ما مضى من زمان الوجود زيادة ونقصانا والقدم
الذاتي اخص من الزماني وهو من الاضافي والحدوث بالعكس ثم المتصف بهما
حقيقة هو الوجود واما الوجوب فباعتباره وقد يتصف بهما العدم فيقال للعدم
الغير المسبوق بالوجود قديم والمسبوق به حادث ثم كل من القدم والحدوث
قد يوجد حقيقيا وقد يوجد اضافيا اما الحقيقي فقد يراد بالقدم عدم
المسبوقية بالغير وبالحدوث المسبوقية به ويسمى ذاتيا وقد يخص الغير
بالعدم فيراد بالقدم عدم المسبوقية بالقدم وبالحدوث عدم المسبوقية
به وهو معنى الخروج من العدم الى الوجود ويسمى زمانيا وهذا هو المتعارف
عند الجمهور واما الاضافي فيراد بالقدم كون ما مضى من زمان وجود الشيء
اكثر وبالحدوث كونه اقل فالقدم الذاتي اخص من الزماني والزماني من الاضافي
بمعنى ان كل ما ليس مسبوقا بالعدم وكذا عكس لا في صفات الواجب وكل ما ليس
مسبوقا بالعدم فما مضى من زمان وجوده يكون اكثر بالنسبة الى ما حدث
بعده وكذا عكس كلما كان بانه اقدم من الاخر وليس كذلك بالزمان والحدوث بالعكس
اعني من الزماني والزماني اخص من الذاتي بمعنى ان كل ما يكون زمان وجوده
الماضي اقل فهو مسبوق بالعدم وكذا عكس قوله ولا قديم بالذات
سوى الله تعالى وانما بالزمان فزادت الجديدية كثير اي المتكلمين والمتكلمون